

التبصرة في أصول الفقه

مسألة 2 .

يجوز ورود التعبد بالقياس في الشرعيات .

وقال النظام لا يجوز ورود التعبد به وهو مذهب قوم من المعتزلة البغداديين وهو قول الإمامية والمغربي والقياساني .

لنا هو أنه إذا جاز في العقلية أن يثبت الحكم في الشيء لعله ويعرف ذلك العلة بالدليل وهو التقسيم والمقابلة ثم يقاس عليه غيره جاز أن يثبت الحكم في الشرعيات في عين من الأعيان لعله وينصب على تلك العلة دليل يدل عليها ثم يقاس غيره عليه